المدة النيابية الأولى 2023 . 2027
الدورة العادية الثالثة 2024-2025

الجلسة الثانية والعشرون | 22 | السبت 30 نوفمبر 2024

المحتوى

1- افتتاح الجلسة ومواصلة النظر في فصول مشروع قانون المالية لسنة 2025..... 2250
2- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في فصول مشروع قانون المالية لسنة 2025..... 2254
3- استئناف الجلسة..... 2261
4- مواصلة النظر في فصول مشروع قانون المالية لسنة 2025..... 2262
5- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في فصول مشروع قانون المالية لسنة 2025..... 2263
6- استئناف الجلسة..... 2264
7- استئناف الجلسة ورفعها..... 2264

عقد مجلس نواب الشعب جلسة عامة على الساعة منتصف النهار وعشرين دقيقة بعد زوال يوم السبت 30 نوفمبر 2024 برئاسة السيد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشعب وذلك لمواصلة النظر في فصول مشروع قانون المالية لسنة 2025.

افتتاح الجلسة
ومواصلة النظر في فصول مشروع قانون المالية لسنة 2025

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

أسعد الله صباحكم وبارك يومكم بكل خير،

جلستنا العامة المشتركة متواصلة في جزئها الثاني المتصل بالتصويت وفي مرحلة أولى على مشروع قانون المالية لسنة 2025 من طرف أعضاء مجلس نواب الشعب وبهذه المناسبة أجدد التحية والترحيب بالسيدة سهام البوغديري نمصية، وزيرة المالية وكافة أعضاء الوفد المرافق لها.

السيدات والسادة النواب الأفاضل،

نواصل أشغالنا لاستكمال عرض ومناقشة بقية فصول مشروع قانون المالية لسنة 2025 والتصويت عليه تباعا وبعد أن استمعنا إلى توضيحات السيدة الوزيرة وعدد من النواب بخصوص الفصل 67 الذي كنا قد توقفنا عنده أحيل الكلمة إلى اللجنة.

تفضل السيد رئيس اللجنة أو السيد المقرر.

السيد عصام البحري جابري، المقرر

صباح الخير جميعا،

فتح حسابات بالعملات

الفصل 67 جديد:

يمكن للأشخاص الطبيعيين المقيمين بالبلاد التونسية ذوي الجنسية التونسية أن يفتحوا بدفاتر الوسطاء المقبولين حسابات بالعملات. ولا يخضع فتح هذه الحسابات للموافقة المسبقة للبنك المركزي التونسي.

ويمكن تزويد هذه الحسابات بالعملات القابلة للتحويل بدون ترخيص مسبق بواسطة:

-المبالغ المتأتية من تحويلات من حساب آخر بالعملات أو بالدينار القابل للتحويل،

-الفوائد المتحصل عليها من المبالغ المودعة في الحساب وذلك إذا تم توظيفها من قبل الوسيط المعتمد بنسبة مجزية حسب شروط يضبطها البنك المركزي التونسي،

-المبالغ المتأتية من المنحة السياحية السنوية.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال تزويد هذه الحسابات نقدا.

ويمكن الخصم من الحسابات بالعملات القابلة للتحويل بدون ترخيص مسبق:

-لكل عملية تسديد إلى الخارج،

-لتسليم أية عملات أجنبية لصاحب الحساب للقيام بسفر إلى الخارج،

-لتوفير اعتماد لحساب آخر بالعملات.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يكون هذا الحساب مدينا.

تخضع الفوائد المتحصل عليها من المبالغ المودعة في هذه الحسابات إلى ضريبة تساوي 0.01%.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل 67.

أحيل الكلمة للسيدة وزير المالية تفضلي.

السيدة سهام البوغديري نمصية، وزيرة المالية

شكرا السيد الرئيس،

بخصوص هذا المقترح، في الحصة أو الجلسة الفارطة قدمت بعض المعطيات لكن في الحقيقة أود أن أؤكد على بعض الملاحظات بالنسبة إلى مقترح هذا الفصل، كما ذكرت اليوم فإن تشريع الصرف الحالي يمكن الأشخاص الطبيعيين المقيمين من ذوي الجنسية التونسية أو الأجنبية من فتح حسابات بالعملة والدينار وتم ضبط شروط الفتح بمقتضى منشور البنك المركزي عدد 4 لسنة 2017 كما حدد قائمة المستفيدين وذكرنا بأن هؤلاء المستفيدين هم مسدي خدمات لفائدة غير المقيمين المنتصبين بالخارج على غرار أصحاب المهن الحرة وكذلك التونسيون الذين لهم مكاسب تم تكوينها بالخارج بصفة قانونية ويتم تمويل هذه الحسابات بكل حرية.

إحداث مثل هذه الحسابات وتغذيتها بواسطة تحويلات من حسابات أخرى بالعملة سيؤدي إلى اتساع سوق الصرف الموازية للصرف وارتفاع حجم المضاربات على العملة مما يؤثر سلبا على قيمة الدينار أي أنه سيمس من قيمة الدينار مقارنة بالعملات الأجنبية وخلق سعر صرف موازٍ لسعر الصرف الرسمي. هذه المخاطر قد ينجر عنها مثل هذا المقترح.

كذلك التنصيص على أن تزويد هذه الحسابات دون ترخيص مسبق بالمبالغ المتأتية بالتحويلات من حساب آخر بالعملة أو بالدينار القابل للتحويل يمكن أن يحول هذه الحسابات إلى وسيلة لتبييض الأموال على معنى قانون عدد 26 لسنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال وهذا يشكل خطرا كبيرا حيث بإمكانه أن يحول هذه الحسابات إلى وسيلة لتبييض الأموال.

كما أن حرية تزويد الحسابات من حسابات أخرى بالعملات أو بالدينار القابل للتحويل يمكن أن يساهم في تراجع التحويلات المنجزة بالعملة من قبل التونسيين المقيمين بالخارج كما تعلمون فإن تحويلات التونسيين بالخارج لديها مساهمة فعالة وجيدة جدا في مخزون العملة وهذا سيؤثر سلبيا على تحويلات التونسيين بالخارج حيث سيتولون تحويل عائداتهم إلى هذه الحسابات مقابل الحصول على ما يعادلها بالدينار وهو ما يعد جريمة صرفية على معنى قانون الصرف، جريمة صرفية تتمثل في إجراء عمليات مقاصة "une compensation" مع الخارج دون ترخيص أو التعامل بين مقيم وغير مقيم خلافا للصيغ القانونية.

كما تتعارض إلزامية الترخيص المسبق للبنك المركزي للقيام بالعمليات المتعلقة بتسليم عملات أجنبية لصاحب الحساب للقيام بسفر إلى الخارج وهذا يتعارض مع التشريع الجاري به العمل الذي يمنح مرونة أكثر ودون شرط الترخيص المسبق.

هناك نقطة أخرى أود قولها وهي أن هذا المقترح وكما ذكرت حرية استعمال المبالغ المودعة في هذه الحسابات المذكورة وهذه الحرية تطرح عديد الإشكاليات وتؤدي إلى تسهيل ارتكاب الجرائم الصرفية والديوانية. ما معنى جرائم صرفية وديوانية؟ جرائم صرفية تمكين المقيمين بتونس من تكوين مكاسب بالخارج دون ترخيص من البنك المركزي في مخالفة صريحة لمبادئ الصرف، ديوانيا تسهيل الجرائم المتعلقة بالتصاريح المغلوطة في القيمة وذلك بتسهيل عملية الخلاص من المزود الأجنبي في الفرق بين القيمة المصرح بها لدى الديوانة والقيمة الحقيقية للبضاعة مما يعدّ مخالفة صريحة لمبادئ الصرف.

هناك أمر آخر أود التطرق إليه وقد أشرنا إليه عدة مرات في هذا المجلس الموقر وهو أن هناك مشروع مجلة الصرف في الأيام القليلة القادمة أي بعد استكمال قانون المالية سيتم تقديم هذا المشروع إلى هذا المجلس وكل ما يتعلق بفتح الحسابات بالعملة وكل ما يتعلق بإشكاليات الصرف وبالتالي فإن مشروع قانون مجلة الصرف تضمن كل الحلول لهذه الإشكاليات وهذا من مجال مشروع مجلة الصرف وليس من مجال قانون المالية.

حتى التنصيص أو إدراج سطر على مستوى المشروع المقترح يتعلق بضريبة بـ 0.01%، هذا غير قابل للتطبيق ولا يمكن تطبيقه في علاقة مع المقترح الذي لا يمكن تطبيقه من الناحية الجبائية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل 67.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

"نعم" مصادقون 48، محتفظون 30، رافضون 51. تم رفض المصادقة على هذا الفصل.

قبل المرور إلى التصويت على الفصل الأخير 68 يتم تمرير مقترحات الفصول الإضافية على التصويت.

السيدات والسادة الزملاء الأفاضل، ننتقل إلى استعراض مقترحات الفصول الإضافية تباعا ومثلما تم ترتيبها من طرف لجنة المالية والميزانية.

أحيل الكلمة للسيد مقرر لجنة المالية والميزانية تفضل.

السيد المقرر

شكرا.

مقترحات فصول إضافية لمشروع قانون المالية لسنة 2005

المقترح الأول من السادة النواب المحترمين: زينة جيب الله، صابر الجلاصي، محمد زياد الماهر، أسماء درويش، منال بديدة، آمال المؤدب، فخري عبد الخالق، ظافر الصغيري، صالح الصيادي، يوسف طرشون، المعز بن يوسف، محمد علي فنيرة، هالة جاب الله، فوزي الدعاس.

ينتفع الفنيون المتخرجون من مدارس التكوين الفلاحي والفلاحون الشبان والمتعاضدون السابقون بتعاضدية فلاحية منحلة والعملة القارون بها أو بضيعات دولية تمت إعادة هيكلتها المتسوغون لعقارات فلاحية:

أولا، بالإعفاء من معاليم الكراء المستوجبة بعنوان سنوات الإجاحة السابقة لصدور هذا القانون شريطة تقديم شهادة إجاحة من مندوبيات التنمية الفلاحية.

ثانيا، بالإعفاء من معاليم الكراء المستوجبة بعنوان المواسم الفلاحية سنوات 2014، 2015، 2016، 2017، 2018 و2019.

ثالثا، بالإعفاء من خطايا التأخير المستوجبة على معاليم الكراء المتبقية للسنوات من 2014 إلى 2024 شريطة إبرام رزنامة خلاص مع قابض المالية قبل 31ديسمبر 2025 على مدة أقصاها خمس سنوات دون أن تتجاوز تاريخ انتهاء العقد وذلك بناء على طلب كتابي وتسديد 10% من باقي الدين المتخلد قبل ذلك التاريخ ويتم التمديد للمتسوغين لعقارات فلاحية المشار إليهم بهذا الفصل الذي انتهت عقودهم قبل دخول هذا القانون حيز النفاذ بناء على طلب كتابي معلل يتضمن المدة الجديدة المطلوبة يقدم للجهات المعنية ويرفع بما يفيد الالتزام بالإيفاء بالتعهدات السابقة والتقيد بتنفيذ المقتضيات الواردة بهذا الفصل.

رابعا، بالإعفاء من معاليم الكراء المستوجبة قبل صدور هذا القانون للذين لم يتزودوا بمياه الري بالمناطق السقوية العمومية وذلك بناء على شهادة تسلم من المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية المختصة ترابيا.

لا يمكن أن يؤدي تطبيق الإجراءات المنصوص عليها في هذا الفصل إلى إرجاع مبالغ لفائدة المدين أو مراجعة الإدراج المحاسبي للمبالغ المسددة أو مراجعة الجدولات المبرمة قبل غرة جانفي2024.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

قبل أن نمر لمواصلة الجلسة يجب أن نتفق على مسألة واضحة، وفقا للنظام الداخلي تعطى الكلمة إلى ممثل جهة المبادرة وأحد أعضاء مكتب اللجنة المعنية وكلما طلبوها وإذا انتهى النقاش ثم بعد ذلك أحلت الكلمة إلى لجنة المالية وتقدمت جهة المبادرة بطلب الكلمة لن تكون هناك تدخلات إلا بعد التصويت. هذا الأمر واضح هذا ما ينص عليه النظام الداخلي الذي صادقتم عليه وأنا حريص على سلامة الإجراءات في الجلسة.

ولذلك السادة الزملاء الأفاضل، يجب أن نكون في مستوى المسؤولية وأنا أعلم بأنكم جميعا في مستوى المسؤولية ولكن لا نرغب في إقحام الفوضى، يجب أن نحترم كل تدخل ونحترم كل هذا ونقاط النظام فقط تتعلق بسير الإجراءات أما أن يطلب نقطة نظام ويتدخل في الأصل فهذا لا سبيل إليه ومن سيتدخل في الأصل في المرة المقبلة سأضطر إلى إيقاف الجلسة أو سينجر عن ذلك تجاوز الآجال القانونية، قمنا بالتصويت بكل شفافية وبكل حرية وقد أخذت المسألة حظها في النقاش وفي الإقناع من كل الأطراف.

أحيل الكلمة إلى الأستاذة زينة جيب الله، تفضلي.

السيدة زينة جيب الله

شكرا السيد الرئيس،

في البداية أود أن أوضح نقطة وهي أن الفقرة الواردة في النقطة الثالثة "يتم التمديد للمتسوغين للعقارات الفلاحية" يمكن الاستغناء عن هذه الفقرة أما البقية فلا.

دعوني أوضح من هم الفلاحون الصغار الذين قدمت هذا المقترح الإضافي لأجلهم، الفلاحون الصغار هم الفلاحون الشبان العاطلون عن العمل الذين توجهوا إلى التكوين الفلاحي وحصلوا على شهادات في الفلاحة للهروب من البطالة والعمل في الفلاحة في بلادهم لكنهم وجدوا أنفسهم في وضعية لا يحسدون عليها.

الفئة الثانية، هناك مهندسون وفنيون تخلوا عن وظائفهم واتجهوا إلى الفلاحة على أساس أن تمنحهم الدولة 10 هكتارات من الأراضي الفلاحية لتعويضهم حلمهم بالعمل في الفلاحة بكل حرية.

الفئة الثالثة هم العاملون السابقون في التعاضديات خلال حكم بن علي وأخرجهم على أساس عدم حصولهم على تعويضات مالية، تحصلوا على أراضٍ تتراوح بين 3 و10 هكتارات ليتمكنوا من العمل بالفلاحة.

اليوم السادة زملائي النواب، أنا أعمل على هذا المقترح منذ سنة وليس وليد اللحظة ولا نقوم بالسياسة بل هذه وضعية 6000 عائلة مهددة بالتشرد في حال عدم تمرير هذا القانون.

هناك أشخاص وثقوا في الدولة وأملوا أن تقف إلى جانبهم في المجال الفلاحي لكننا نرى اليوم أن الفلاح الصغير مهمش وعقودهم انتهت منذ عشر سنوات دون تجديدها مما أصبح لديهم اليوم مديونية وخطايا تأخير وهو ليس ذنب الفلاح الصغير بل ذنب الإدارات التي لم تتابعه ولم تحط به. منذ البداية هناك تهميش متعمد للفلاحين الصغار لإفساح المجال لكبار البارونات الذين يتحكمون في توزيع الخضر في المسالك الموازية واحتكار البطاطا في المخازن ونستورد البطاطا منتهية الصلوحية من تركيا، هذه هي وضعية الفلاح اليوم.

السيدة الوزيرة، ربما هذا سيؤثر قليلا على موارد الدولة في الوقت الحالي ولكن لماذا لا ننظر إلى الموارد إلا في هذه اللحظة؟ لماذا لا ننظر إلى ذلك في المستقبل عند دعمنا للفلاحين الصغار لإنتاج الخضر وبيعها في الأسواق المحلية لكي تنتعش هذه الأسواق و لكي لا نتقيد بالمستثمرين مستقبلا، دين هؤلاء الفلاحين لا يقارن بدين أحد الذين يستعمرون الأراضي الدولية.

اليوم المواطن في الريف عاجز عن تربية دجاجة واحدة، لقد استعمرنا من قبل كبار الفلاحين في الأرياف ثم نقول بعد ذلك أن منح الفلاحين الصغار مليارا سيؤثر على الدولة وعلى مواردها.

أتمنى من زملائي النواب أن يساندوا هذا المقترح ليس لأجل زينة جيب الله بل لأجل 6000 عائلة.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا. من يعارض هذا المقترح؟

لدي الأستاذ ماهر الكتاري والأستاذ وليد الحاجي والأستاذ يوسف التومي. إذا يعارض هذا الرأي الأستاذ وليد الحاجي، تفضل.

السيد وليد الحاجي

شكرا السيد الرئيس،

إذا الموضوع المطروح أولا فيه بعض المغالطات ليس هناك مساحات لثلاث هكتارات وعشر هكتارات في خصوص العقارات الدولية خاصة المتحصلين عليها منذ 1995. هؤلاء الأشخاص مطالبون بدفع معلوم الكراء مثل أي شخص يستأجر عقارا سواء كان سكنيا أو فلاحيا، فإن الدولة مطالبة بمراقبة المساحات التي يتصرفون فيها، هناك من يستأجر 200 هكتار أو 300 هكتار ولا يتصرف فيها، بالنسبة إلى المعلوم الذي يدفع هناك من يستأجر 200 هكتار من الدولة مقابل 7 ملايين أو 5 ملايين في السنة ورغم أننا طلبنا منذ سنة أن تقوم أملاك الدولة بمراقبة هذه الأراضي للتأكد من جدواها الاقتصادية ولكن للأسف لا يطبق رغم وجود برنامج لإعادة الهيكلة وهلما جر.

أنا بالنسبة لي، أدعو زملائي إلى التصويت ضد هذا المقترح ولأذكر أيضا بالإجاحة والجفاف، هل أن الفلاحين في مناطقنا وفي جميع مناطق الجمهورية لم يتضرروا من الجفاف من سيعوضهم اليوم؟ أغلب الفلاحين لا يجدون الماء وقبلوا بالوضع الموجود ولم يطالبوا بتعويضات، هناك فلاحين استأجروا أراضٍ من أشخاص طبيعيين فمن سيعوضهم أضرار الإجاحة والجفاف؟ لا أحد يعوضهم.

التصويت لهذا المقترح هو إهانة لبقية الفلاحين مع احترامي للفلاحين المذكورين من أصحاب الشهائد، إذا نحن نحترم جميع الأصناف في هذه الدولة، إذا كنا سنصوت على هذا المقترح فقد ظلمنا الفلاح المتضرر بنفس الطريقة.

المعلوم الذي يدفعونه ليس بمبلغ كبير على الأقل نتحدث عن المنتفعين منذ عام 1995 وأستغل الفرصة وأطالب مرة أخرى بمراقبة هذه الأراضي وكل من أهمل جزءا منها يجب أن يخطى لا أن يعفى من الأداءات وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للسيدة وزيرة المالية، تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

شكرا.

مسألة الإعفاء من دفع معاليم الكراء أو الجدولة بالنسبة إلى المتسوغين لأراضي، إذا قلت مسألة الإعفاء من معاليم الكراء وجدولة ديون متسوغي الأراضي الفلاحية فكل ما يتعلق بهذا الأمر يدخل في إطار الموارد غير الجبائية ينبغي أن تعود هذه إلى ميزانية الدولة ونحن قدمنا في إطار الأرقام المتعلقة بالموارد الجبائية والموارد غير الجبائية وإذا تذكرتم هذا ما لمسناه في النقاش العام وفي النقاش بخصوص الميزانية، أن الموارد غير الجبائية التي تشمل معاليم كراء الأراضي الدولية الراجعة إلى أملاك الدولة لا تفوق 8.9% من مداخيل الميزانية، وأتذكر أنني قلت لكم في هذا الإطار أن الدولة لن تبقى مكتوفة الأيدي فقد أعطت المسألة أهمية وكانت محور مجلس وزاري عقد في الأيام القليلة الفارطة للتعمق في مسألة المداخيل غير الجبائية وعلى رأسها مداخيل كراء الأراضي الدولية ووجدنا عدة إشكاليات منها خاصة ما ذكرته السيدة النائبة المحترمة المسألة المتعلق بعقود منتهية الصلوحية تتعلق بأراضٍ موضوعة على الذمة بعقود منتهية الصلوحية.

وأود أن أقول أيضا في المقترح المقدم من قبل النائبة المحترمة الذي يتعلق بالإعفاء من دفع معاليم الكراء لسنوات من 2014 إلى 2019 وأن المواسم 2014 و2019 كانت مشمولة بعفو سابق وكان هذا العفو ضمن الفصل 85 من قانون المالية لسنة 2019. كما أن المقترح المتعلق بالإعفاء من دفع معاليم الكراء يحيل إلى معنى آلية الإعفاء بقطع النظر عن وجود إجاحة من عدمها.

المقترح المقدم يمكن أن يشمل إعفاءات غير معنية بالإجاحة، إن تتبع المتسوغين المنتهية عقودهم هم أشخاص عقودهم غير منتهية الصلوحية وهم اليوم يستغلون خارج إطار صلاحية هذه العقود وخارج الإطار القانوني فيه تشجيع لاستغلال أملاك عمومية بدون وجود صفة قانونية وبدون دفع مستحقات هاته المجموعة مستحقات الخزينة وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذا نمر إلى التصويت.

الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

40 موافقون، 30 محتفظون، 54 رافضون. وقعت عدم المصادقة على هذا الفصل.

أحيل الكلمة للسيد مقرر لجنة المالية والميزانية، تفضل.

السيد المقرر

المقترح رقم 2 من السادة النواب المحترمين: أسماء الدرويش، ريم الصغير، عادل ضياف، مهى عامر، جلال خدمي، يوسف التومي، آمال المؤدب، حمادي غيلاني، أحمد بنور، فوزي الدعاس، يسري البواب، عبد الحليم بوسمة، يوسف معلول، منال بديدة، محمد الماجدي، سيرين المرابط، يوسف طرشون، ريم المعشاوي، زينه جيب الله، طارق مهدي.

تنقح أحكام الفصل 49 (جديد) من القانون عدد 123 لسنة 2011 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001 المتعلق بقانون المالية لسنة 2022 كما تم تنقيحه وأتمته بالنصوص اللاحقة فيما يلي:

الفصل 49 جديد:

تطبق نسب المعلوم على الاستهلاك الموظف على عربات السيارة المعدة لاستعمال الأشخاص المتحصلين على بطاقة إعاقة دون استثناء عند التوريد، الواردة بالجدول التالي:

رقم البند	بيان المنتوجات	النسبة
م 30 ـ 87	عربات سيارة معدة لاستعمال الأشخاص الحاملين لبطاقة إعاقة دون استثناء:	
	■ ذات محرك يتم الاشتغال فيه بغير الضغط:	
	* سعة اسطوانته لا تتجاوز 1300 صم3،	0
	* سعة اسطوانته تتعدى 1300 صم3 ولا تتجاوز 1600 صم3،	5
	* سعة اسطوانته 1600 صم3 ولا تتجاوز 2000 صم3،	10
	■ ذات محرك يتم الاشتغال فيه بالضغط:	
	*سعة اسطوانته لا تتجاوز 1600 صم3	10
	*سعة اسطوانته تتعدى 1600 صم3 ولا تتجاوز 1900صم3	15
	* سعة اسطوانته تتعدى 1900 صم3 ولا تتجاوز 2150صم3	20

يتمتع بالامتياز المذكور أعلاه الأشخاص الطبيعيين الحاملون لبطاقة إعاقة دون استثناء المقيمين بالبلاد التونسية ومن القادرين على السياقة (القيادة لحامل رخصة السياقة فقط) أو العاجزين عنها (بمساعدة سائق من الأصول أو الفروع أو الزوج أو الزوجة دون الحاجة إلى إبرام توكيل أو تنازل في الغرض) على حد السواء مرة واحدة كل 10 سنوات وعن طريق هبة أو عقد بيع من طرف أي شخص طبيعي أو معنوي أو من السوق المحلية عن طريق وكيل سيارات معتمد لدى الدولة.

*يتمتع بالامتياز الجبائي المذكور أعلاه للعربات التجارية الحامل لباتيندا أو صاحب شركة أو باعث مشروع.

*ألا يتجاوز سن السيارة عند توريدها من الخارج سبع (7) سنوات ابتداء من تاريخ إذن بالجولان.

*تخضع السيارة التي تفوق قيمتها 100 ألف دينار تونسي إلى الأداءات المستوجبة صلب القانون الجاري به العمل.

*تضبط إجراءات وطرق تطبيق أحكام هذا الفصل بأمر.

*لا يمكن للأوامر الترتيبية الصادرة لإتمام تنفيذ هذا القانون أن تنال من جوهر الحقوق المكتسبة بموجبه.

*يتم تسوية وضعية الملفات المودعة لدى مصالح الديوان قبل صدور هذا القانون وفقاً للنسب والشروط المذكورة في هذا القانون مع الإعفاء من الخطايا المستوجبة وتخفيض بـ 50% من تكاليف مستودع الحجز. ولا يمكن أن يؤدي تطبيق أحكام هذا الفصل إلى إرجاع مبالغ تم دفعها قبل غرة نوفمبر 2024.

*يتم إصدار الأمر المشار إليه في أجل أقصاه 3 أشهر من تاريخ دخول هذا القانون حيز النفاذ.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يدافع عن هذا الفصل؟ الأستاذة ريم الصغير تفضلي

نرفع الجلسة لمدة عشر دقائق.

(كانت الساعة منتصف النهار وخمسة وخمسين دقيقة)

استئناف الجلسة

ومواصلة النظر في فصول مشروع قانون المالية لسنة 2025

(كانت الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

استئناف الجلسة وأحيل الكلمة إلى النائبة المحترمة ريم الصغير تفضلي،

السيدة ريم الصغير

شكرا سيدي الرئيس،

أود الإشارة إلى نقطة، القانون المعروض أمام الزملاء الجدول منقوص إلى حد عنوان عربات تجارية معدة لاستعمال الأشخاص الحاملين لبطاقة إعاقة دون استثناء للسيارات التجارية، الجدول الموجود أمامكم منقوص ولكن مقرر اللجنة قرأه، أود تذكير الزملاء والسيدة الوزيرة ووزارة المالية ككل بأن الفصل 54 من الدستور ينص على ما يلي:" تحمي الدولة الأشخاص ذوي الإعاقة من كل تمييز وتتخذ كل التدابير التي تضمن لهم الاندماج الكامل في المجتمع." ومن هنا يأتي الدور الحقيقي الاجتماعي للدولة في كيفية إدماج هذه الشريحة والتوزيع العادل للامتيازات.

تجدر الإشارة زملائي إلى أن الفصل 47 من قانون المالية لسنة 2023 وقع إحداث العديد من التنقيحات عليه وكان مقدما أحادي الجانب من قبل الديوانة وفي غياب لمجلس نواب الشعب وقع التخفيض في الأسطوانة مما أثر على "les modifications" الخاصة بالسيارة وكذلك في الأداء على الاستهلاك جملة التنقيحات أثارت استياء هذه الشريحة من ذوي الإعاقة واعتبروها تعديا على حقهم في التنقل إضافة إلى غلاء أسعار السيارات، اليوم لا يستطيع ذوي الإعاقة اقتناء سيارة من مزود محلي بسعر 59 مليون دينار فحتى الأشخاص العاديون يجدون صعوبة في اقتناء هذه السيارات بالإضافة كذلك إلى غلاء قطع الغيار في السوق التونسية، فكيف ستتعاطى وزارة المالية مع هذا الملف؟

زملائي، وزارة المالية بخصوص نسبة الاستهلاك تتعاطى مع هذا الملف بأن تحدده بالحد الأدنى للدخل للإعاقة لكن لا يمكننا التعامل هكذا لأن هذا الامتياز يمنح باعتبار الإعاقة الجسدية والصحية والجديد في هذا القانون أنه يتمتع الأشخاص الطبيعيون الحاملون لبطاقة إعاقة دون استثناء خاصة المكفوفين، بإمكانهم التمتع بهذا الامتياز...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، من يعارض هذا الفصل؟

أحيل الكلمة للأستاذ أحمد بنور، تفضل.

السيد أحمد بنور

شكرا سيدي الرئيس،

معارضتي في قالب دعم لأنه في الحقيقة بدى لي منقوصا، أود أكثر من ذلك لذوي الهمم، سيدي لا يمكننا أن نسمسر مع المعاقين لا يعلم بهم سوى الله، اللغط الذي وقع يعود لهذا الموضوع، فالمعاقين ليس لهم ذنب، ف "trafic" في السيارات لدى الصحة والشؤون الاجتماعية حيث إذا منحت بطاقة الإعاقة لشخص لا يستحق تكون حينها قد غررت به ثم تقول أن هناك من لا يستحق يحصل على سيارة "BM" لذلك فإن المعاقين منهم براء.

السيدة الوزيرة، نرجو النظر بعين الرحمة إلى أصحاب الهمم وإعادة النظر في هذا القانون المجحف، المطالب هي عدم تسقيف عمر السيارة لأن هناك أنواعا من السيارات وعلى سبيل المثال شخص فقد ساقيه لا يجد سيارة مناسبة إلا سيارة واحدة على وجه الهبة من أجنبي توفى وحالة السيارة جيدة بعد 20 سنة يمكن الحصول عليها عن طريق الهبة أو تسقيفها من 15 سنة.

كذلك نعود إلى قانون سنة 2017 الذي كان يسمح بإدخال الحافلات التي يبلغ عمرها 20 سنة بينما يمنح الأشخاص ذوي الإعاقة مدة سبع سنوات فقط، كما نأمل أن يكون التمييز الجبائي خمس سنوات وليس عشر سنوات، هذا السيد الرئيس مع ندائي لمجلس الجهات والأقاليم إلى التعاون لتحسين هذا القانون.

كما أشكر الزميلات والزملاء الذين اقترحوا القانون لا للسمسرة مع المعاقين وكما يقول المثل "ما يحس بالجمرة كان اللي يعفس عليها." ونأمل السيدة الوزيرة أن لا يقع تسقيف عمر السيارة ونطالب بأن يكون الامتياز الجبائي كل خمس سنوات ونسأل الله أن يفرج عنهم وعن الجميع وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل الكلمة للسيدة وزيرة المالية، تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

شكرا سيدي الرئيس،

أنا أشاطر السيد النائب الرأي بخصوص أهمية هذه الفئة ودعم الدولة المتواصل لإخواننا المعاقين وكما تعلمون هناك إطار قانوني ساري المفعول ينظم كل الامتيازات الممنوحة للمعاقين وتعلمون أن الدولة أولت هذه الفئة كامل الأهمية حيث تضمن مشروع قانون المالية الذي قدمناه هذه السنة خط تمويل خصصته الدولة لبعث المشاريع من قبل المعاقين.

المسالة المتعلقة بالمقترح الذي قدمته السيدة النائبة المحترمة خاصة فيما يتعلق بالتنقيحات التي قدمتها، فكما تعلمون في السنة الفارطة خلال قانون المالية قدمنا فصلا تمت المصادقة عليه في قانون المالية لسنة 2024 يتعلق بسيارات المعاقين وقد تقدمت السيدة النائبة بمقترح جديد بالنسبة إلى المعاقين يتعلق بتوسيع مجال الإعاقة بدون تحديد نوعها، كانت هذه الإضافة التي تقدمت بها أي مجال الإعاقة دون تحديد نوعها، الامتياز الجبائي الممنوح للمعاقين يجب أن يصل إلى مستحقيه إلى ذوي الإعاقة في إطار الترشيد وكما تعلمون أن هناك امتيازات تحصل عليها أشخاص ليس لديهم أي علاقة بالإعاقة ونية المشرع في هذا الخصوص هو توسيع المجال ليشمل الإعاقة دون تحديد نوعها وذلك حتى على المستوى التشريعي جاري به العمل وعلى وجه الخصوص مجلة الطرقات التي تضبط إسناد رخصة السياقة وشروط تسليمها وصلاحيتها للأشخاص ذوي الإعاقة البدنية دون غيرهم.

المقترح المتعلق بالترفيع في سعة الأسطوانة للسيارات المعنية إلى 2150 صم مكعب فإن المشروع الذي تمت المصادقة عليه في السنة

الماضية يتعلق بـ 1600 صم مكعب وهنا تراجعنا عن إجراء السنة الفارطة وصادق عليه المجلس الموقر وتمشينا في هذا المستوى لسعة الأسطوانة لتوجيه الامتياز الجبائي لمستحقيه، لأصحاب الإعاقة البدنية وكذلك لخص الامتياز للسيارات التي تستخدم من قبلهم سعة الأسطوانة المقدمة مرتفعة جدا وهي تتعلق بسيارات فاخرة.

كما أن المقترح الذي قدمته السيدة النائبة يتضمن إدراج سيارات مخصصة لنقل البضائع وهذا نوع جديد للسيارات، لنقل البضائع أدرجته ضمن مجال الامتياز وهذا يعتبر في الحقيقة اقتراحا سيحيدنا عن الهدف الأصلي الذي منح لأجله الامتياز الجبائي لذوي الإعاقة كذلك فيه تعارض مع التشريع المنظم لقطاع نقل البضائع.

كذلك يجب أن أشير إلى أن هنالك مخالفة للتشريع المتعلق بالصرف الذي يمنع التعامل بين المقيمين وغير المقيمين خاصة المقترح الذي يهدف إلى توسيع مجال الأشخاص المخول لهم منح الهبة لفائدة المنتفعين بالامتياز ليشمل كل شخص غير ذي قرابة بالمستفيد لأن في السابق الأشخاص المعنيين الذين لديهم قرابة بالمعاق المقترح ليشمل كل شخص غير ذي قرابة، إذا هناك توسيع والاقتراح المعروض بإمكانه أن تكون به مخالفة للتشريع المتعلق بالصرف.

ما أرت قوله والتأكيد عليه، السيد رئيس المجلس، نحن كدولة وجهة مبادرة أن هناك دعم غير مشروط لهذه الفئة على كل النواحي والفئة المعنية بالامتياز ونحن نريد أن نوجهه إليها ولكن السيد الرئيس هناك أيضا إشكالية أخرى على مستوى الصياغة، هناك مشكل على مستوى الصياغة التي قدمتها السيدة النائبة وعندما نقول مشكلة على مستوى الصياغة ذلك يعني أن بإمكانه أن يؤدي إلى صعوبة في التطبيق، أردت أن أثير ذلك لأن هناك إشكال على مستوى الصياغة والنص كما تمت صياغته يطرح إشكالا على مستوى التطبيق وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

موافقون 85، محتفظون 11، رافضون 28. تمت المصادقة على هذا الفصل.

أحيل الكلمة إلى السيد مقرر لجنة المالية والميزانية، تفضل.

أحيل الكلمة إلى السيدة وزيرة المالية، تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

السيد الرئيس، سنبدأ على مستوى الصياغة، أخذنا بعين الاعتبار بعض ما قدمته في المقترح سأقرأه الآن:

تنقح أحكام الفصل 49 جديد من القانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001 المتعلق بقانون المالية لسنة 2002 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة كما يلي:

الفصل 49 جديد:

تطبق نسب المعلوم على الاستهلاك الموظف على السيارات المهَيأة خصيصا لاستعمال الأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية الواردة بالجدول التالي:

رقم البند	بيان المنتوجات	النسبة
م 87 ـ 03	سيارة سياحية مهيأة خصيصا لاستعمال المعوقين جسديا:	
	■ ذات محرك بمكابس يتم الاشتغال فيه بغير الضغط:	
	* سعة اسطوانته لا تتجاوز 1300 صم3،	0
	* سعة اسطوانته تتعدى 1600 صم3 ولا تتجاوز 1500 صم3،	10
	■ ذات محرك بمكابس يتم الاشتغال فيه بالضغط:	
	*سعة اسطوانته لا تتجاوز 1500 صم3	10
	*سعة اسطوانته تتعدى 1500 صم3 ولا تتجاوز 1700صم3	20

وينتفع بالامتياز الجبائي المذكور أعلاه مرة واحدة كل 10 سنوات -وهذا ما قدمته السيدة النائبة عشر سنوات- التونسيون المقيمون بالبلاد التونسية من ذوي الإعاقة الجسدية، كما تم تعريفها بالتشريع الجاري به العمل وذلك بعنوان توريد سيارة لفائدتهم في إطار هبة من قبل أفراد من نفس العائلة كما تم تعريفها بالفصل 22 من مجلة الديوانة، على أن لا يتجاوز عمرها سبع سنوات عند دخولها البلاد التونسية وذلك من تاريخ أول إذن بالجولان أو بعنوان الاقتناء من الوكلاء التجاريين للمعدات السيارة المستغلين لمستودع خاص للحساب الشخصي أو الاقتناء من السوق المحلية للسيارات المصنعة محليا.

تضبط شروط وإجراءات تطبيق أحكام هذا الفصل بمقتضى أمر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيدة الوزيرة، الفصول التي ستتبناها الوزارة والتي سيقع مراجعتها في نطاق الفصل 112 يقع تجميعها وتقديمها في صيغ مكتوبة للسادة النواب والتصويت عليها في الآخر أفضل ولذلك نتجاوز هذه المسألة لكي تكون هناك منهجية منظمة في العمل. هل نحن متفقون؟

الأستاذ عماد أولاد جبريل طلب نقطة نظام، تفضل.

السيد عماد أولاد جبريل

شكرا سيدي الرئيس،

لقد أتيت على نقطة النظام التي كنت سأذكرها، فصل تم التصويت عليه لا يمكن لأي إنسان سواء جهة المبادرة أو غيرها

التعقيب عليه بناء على الفصل 112، الرجوع إليه فيما بعد أن نكمل الفصول نعود إليه فيما بعد سواء كنا سنطلب من السيدة الوزيرة بعض المراجعات إما على مستوى الصياغة أو التعديل. مع الشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذا نمر إلى اللجنة تفضل السيد مقرر لجنة المالية والميزانية.

السيد المقرر

المقترح الثالث تم سحبه لفائدة الوزارة.

نمر إلى المقترح الرابع.

تلتزم المؤسسات العمومية والمنشآت والجماعات المحلية القيام بالدراسات والربط بالطاقة الشمسية على المؤسسات التي على ملكها قبل موفى سنة 2028.

وينظم أمر حكومي طرق تركيزها واستخدامها والصيانة من صندوق الانتقال الطاقي وفق التقسيم الترابي للدوائر والجهات والأقاليم قبل موفى سنة 2025.

هذا المقترح مقدم من السادة النواب المحترمين: ريم الصغير، أسماء الدرويش، منال بديدة، منير الكموني، حمادي الغيلاني، سامي الحاج عمر، بسمة الهمامي، أحمد السعيداني.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يدافع عن هذا المقترح؟ أحيل الكلمة للسيدة ريم الصغير، تفضلي.

السيدة ريم الصغير

شكرا سيدي الرئيس،

يتنزل إطار هذا المقترح ضمن معاضدة ومساندة مجهودات الحكومة والسلطة التنفيذية في إرساء مشروع الانتقال الطاقي الذي نطمح إلى رؤيته في مؤسساتنا العمومية وليس مجرد حبر على ورق أو شعارات فقط لأن ما نعيشه زملائي أننا منذ سنة 2015 لم نسمع سوى عن الانتقال الطاقي، منظمات في الخارج، وزير عين ووزير تغير في هذا المجال لا توجد أي رؤية أو أي تقدم.

لقد ذكرت بأن نحصل على هذه الشرعية مساندة مع فكرة الحكومة في هذا المجال، شرعية الفكر النيابي وكيف يمكن لمجلسنا أن يحصل على شرعية الرقابة في مستوى تنفيذ هذا البرنامج على عين الواقع وأن يساهم هذا البرنامج في تطوير مؤسساتنا وأخص بالذكر خاصة مؤسساتنا التربوية التي تتمثل في المدارس والمعاهد.

منحنا وزارة المالية مهلة أن تحدد وتجبر المؤسسات العمومية تركيز الطاقة الشمسية "photovoltaïque" بمدارسنا ومعاهدنا وجامعاتنا ومؤسساتنا وذلك لتعويض الفواتير المشطة والميزانيات المشطة التي تقوم بدفعها مدارسنا ومعاهدنا وكل مؤسساتنا إلى شركة الكهرباء والغاز ويمكن لهذه الميزانية أن توفرها مؤسساتنا لاقتناء الطاولات والكراسي وفي التنمية عوض الفاتورات المشطة.

ستقولين لي السيدة الوزيرة فرسان الميزانية والموازنات المالية، لا السيدة الوزيرة، أنا وقعت كمجلس على مهمات 2025 ولم أطالبك في 2026 و2027 و2028 بل تركت لك مجالا للوقوف إلى جانبنا في واقعية تحقيق الانتقال الطاقي على مستوى مؤسساتنا وأهيب بزملائي الأعزاء أن يتمشوا في هذا المقترح نصرة لمؤسساتنا خاصة التربوية للتحرر من الديون.

شكرا دام عزكم.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

طالبي الكلمة لمعارضة هذا الفصل: الأستاذ هشام حسني، الأستاذ صلاح الفرشيشي، الأستاذ شكري البحري.

الأسبقية للأستاذ هشام حسني، تفضل.

السيد هشام حسني

شكرا سيدي الرئيس،

أولا أثمن حرص الزملاء على الانتقال الطاقي في المؤسسات لكن عندما أرى هذا النص أعتقد أنه من المفروض ألا يكون في قانون المالية، يجب أن يدرج بتوصية أو بأمر حكومي من رئاسة الحكومة لأن هناك حرص من الدولة على الانتقال إلى الطاقة البديلة في جميع مؤسساتها.

اليوم نحن نتحدث عن جميع المؤسسات العمومية التي تعد مئات الآلاف من المدارس الابتدائية والإعدادية والمعاهد والبلديات والمعتمديات فهل يمكن توفير المستلزمات الضرورية خلال أربع سنوات؟ وهنا هناك إلزام.

ثانيا هل لديها الامكانيات على الأقل المدارس الابتدائية التي لا تملك الميزانيات للقيام بهذا الربط؟

ثالثا عندما نذكر أنه "يجب أن تلتزم المؤسسات" يعني عندما يكون هناك إلزام عند المخالفة لا يوجد في النص أي عقوبة للمخالفات وهذا ما يجعلني أرى أن هذا المقترح يمكن أن يكون بأمر حكومي أو حتى الوزارات التي تصدر لمنظوريها بعض المناشير التي تكون في شكل توصية وليس في شكل إلزام حتى يكونوا متناغمين. شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا. أحيل الكلمة إلى السيدة وزيرة المالية، تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

السيد الرئيس، في إطار التفاعل وإجابة السيدة النائبة المحترمة التي ذكرت أن السيدة الوزيرة قالت إن هذا من "فرسان الميزانية" لقد ذكرت ذلك خلال تدخلي بخصوص الاقتراحات أو الفصول الإضافية، نعم أنا أؤكد على ذلك وهو من فرسان الميزانية وليس له أي علاقة بقانون المالية علما بأن الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة بصدد تنفيذ البرنامج الوطني لاستعمال الطاقة الفوتوضوئية في المباني العمومية وهناك برنامج النهوض بالنجاعة الطاقية في المباني العمومية وهناك مبالغ موجودة ومرصودة بالنسبة إلى برنامج الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة وهي بصدد تنفيذ هذا البرنام. وبالتالي فإن هذا المقترح المقدم ليس له علاقة بأحكام قانون المالية وقانون المالية ليس مجاله.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا. إذا نمر إلى التصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

موافقون 11، محتفظون 18، رافضون 93. لم تقع المصادقة على هذا الفصل.

أحيل الكلمة إلى السيد مقرر لجنة المالية والميزانية الفصل الذي يليه، تفضل.

السيد المقرر

المقترح رقم 5 مقدم من السادة النواب المحترمين: أسماء الدرويش، ريم الصغير، نجلاء الحياني، سفيان بن حليمة، بثينة الغانمي، ياسر القراري، آمال المؤدب، عادل ضياف، منال بديدة، بسمة الهمامي، شكري البحري، سيرين المرابط، يوسف طرشون، أحمد السعيداني، محمد الماجدي، حمادي غيلاني، زينة جيب الله.

مجانية النقل للمواطنين الذين تبلغ أعمارهم 65 فما فوق في وسائل النقل العمومي البري (حافلات، قطار، قطار سريع) اعتبارا من بداية 2006.

تمنح بطاقات ركوب مجانية بها شريحة إلكترونية مقابل دفع مبلغ 20 دينار عند الاستخراج لمرة واحدة.

تضبط أحكام هذا الفصل من طرف وزارة النقل ووزارة الأسرة والمرأة وكبار السن ووزارة تكنولوجيات الاتصال خلال ستة أشهر من تاريخ نشره في الرائد الرسمي.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يدافع عن هذا الفصل؟ الأستاذة أسماء الدرويش، تفضلي.

السيدة أسماء الدرويش

شكرا السيد الرئيس،

إن مجانية النقل لكبار السن من شأنها أن تخفف العبء المالي الذي تعانيه هذه الشريحة من المواطنين مما يتيح لهم تخصيص جرايتهم للعناية الصحية والأدوية المزمنة وتخفيف ساعات الانتظار لقطع التذاكر وتشجيعهم على التنقل للتقليل من الشعور بالعزلة والوحدة ويعزز لديهم التواصل الاجتماعي.

ضرورة إدراج الشريحة الإلكترونية في بطاقة النقل المجاني نسعى به إلى مجابهة ظاهرة حالات الضياع التي انتشرت في الآونة الأخيرة لكبار السن وخاصة حالات الزهايمر غير المعلنة حيث يقع إدراج تقنيات تحديد المكان في حالة الضياع بالشريحة الإلكترونية، كما سيساعد هذا الإجراء وزارة المرأة على تحيين قاعدة بيانات كبار السن وسيسعى كافة المواطنين إلى استخراج هذه البطاقة لأنها ستساهم في هدفين وهما حماية كبار السن من الضياع وتسهيل عملية التنقل دون ضغوطات أو انتظار لفترات طويلة.

وستكون هناك مداخيل إضافية وسريعة لشركة النقل من شأنها أن تدعم ميزانية الوزارة لتمكينها من دعم أسطولها وتوفير وسيلة نقل محترمة.

سيدتي الوزيرة، أعلم قد تقولين إن هذه الفئة تدر مداخيل كبيرة لكنني أؤكد لك أنكم لا تملكون العدد الصحيح لكبار السن الذين يستخدمون وسائل النقل وأود أن أشير إلى أن وسيلة النقل والتي تتمثل في الحافلة بالأساس تعمل دون وجود قاطع البطاقات في عديد الأحيان وقد وردت العديد من التشكيات بشأن عدم وجود قاطع التذاكر لاستخلاص ثمن التذاكر لعدد من الركاب. كما أؤكد أننا نبجل كبار السن في كثير من الأحيان يصعدون إلى الحافلات دون دفع الأجرة بطبيعتهم.

الدولة التي تحترم مواطنيها توفر لهم استثناءات وتكافئهم على كل ما قدموه في صغرهم. اليوم أغلب كبار السن يعتمدون على النقل العمومي صحيح لأنه يعتبر في الوقت الحالي عبء وليس رفاهية ومن خلال المدخول المخصص للبطاقات سنحقق هدفين أولا سنحافظ على كبار السن من الضياع ويكون بها شريحة إلكترونية وتسهيل تنقلهم دون الحاجة للانتظار في صفوف طويلة للحصول على التذاكر.

وأؤكد أن جميع التونسيين سيقتنون هذه البطاقات لوالديهم لأنها ستكون مداخيل في تعزيز أسطول النقل وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يعارض هذا الفصل؟ لدينا الأستاذ يوسف التومي والأستاذ المعز بنيوسف. الأسبقية للأستاذ يوسف التومي، تفضل.

السيد يوسف التومي

شكرا السيد الرئيس،

في الحقيقة عندما ننظر إلى هذه الفئة التي ستنتفع بهذا الامتياز في وسائل النقل العمومي ولكن نتساءل اليوم أغلب شركات وسائل النقل العمومي مفلسة لأن أغلب شركات النقل في تونس تحتاج إلى دعم.

ثانيا، هل هذه الفئة هي بالفعل من العائلات المعوزة؟ كان من الأجدر أن نركز على العائلات المعوزة التي تحتاج فعلا إلى الاستفادة من هذه الامتيازات. فئة 65 عاما تشمل عددا كبيرا من المتقاعدين المتمتعين برواتبهم لذلك لا نزيد الطين بلة فالنقل العمومي في تونس يعاني والشركات تعاني اليوم ومفلسة. لذا أدعو زملائي إلى التصويت ضد هذا الفصل وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للسيدة الوزيرة، تفضلي.

من فضلكم كل شخص حر في التعبير عن رأيه ولا يوجد تعقيب على أي رأي، لنحترم بعضنا البعض، تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة المالية

المقترح المتعلق بهذا الفصل الإضافي يتضمن كلفة إضافية وكلفة كبيرة على ميزانية الدولة باعتبار أن هذه المجانية ستؤدي إلى الترفيع في نفقات دعم قطاع النقل ودعم النقل يرصد بميزانية الدولة ومهمة وزارة النقل ونفقات دعم النقل تمت المصادقة عليها من قبل المجلس في هذه الميزانية.

وبالتالي فإن المقترح المقدم هو مقترح مخالف للفصل 49 من القانون الأساسي للميزانية ومخالف للفصل 69 من الدستور.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت: 46 موافقون و15 محتفظون و62 رافضون. لم تتم المصادقة على هذا الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للجنة، تفضل السيد مقرر اللجنة.

السيد المقرر

المقترح السادس مقدم من السادة النواب المحترمين: عادل ضياف وجلال الخدمي ونزار الصديق وأسماء الدرويش وريم الصغير وقد تم سحبه.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

المقترح السابع مقدم من السادة النواب المحترمين: أسماء الدرويش وريم الصغير وسيرين المرابط وبسمة الهمامي وأحمد السعيداني ويوسف طرشون وزينة جيب الله.

تسند لمرضى حساسية (دابوق القمح) من العائلات الفقيرة ومحدودة الدخل المسجلة ببرنامج الأمان الاجتماعي منحة مالية شهرية تعادل منحة العائلات الفقيرة بعنوان مصاريف التكفل بنفقات الغذاء.

تخضع هذه المنحة لنفس الإجراءات المعمول بها في إسناد التحويلات المالية الشهرية للعائلات الفقيرة.

انتهى الفصل السادس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يدافع عن هذا الفصل؟ الأستاذة أسماء الدرويش، تفضلي.

السيدة أسماء الدرويش

شكرا السيد الرئيس،

إن حق المواطن في الغذاء مكفول بالدستور والدولة تسعى إلى دعم المواد الأساسية مثل الفارينة والمقرونة بالأخص وفي المقابل يتم حرمان فئة من هذا الدعم والتي لها حساسية ضد الجلوتين وهم السيلياكيين حيث لم تعمل وزارة المالية إلى حد الآن على إدراج الفارينة والمقرونة الخالية من الجلوتين ضمن المواد المدعمة رغم عديد المطالب المقدمة من المعنيين بالأمر ومن مجلس نواب الشعب منذ الدورة الأولى ورغم تمرير فصل في قانون المالية 2024 لحذف القيمة المضافة على هذه المواد إلا أن الإطار الرقابي لم يتوخ الإجراءات الجزرية لتعديل الأسعار في السوق.

ونظرا إلى غلاء أسعار هذه المواد وعدم القدرة على توفيرها من أغلبية العائلات التي تعاني من وجود أكثر من فرد له هذا النوع من الحساسية فإنه من الضروري أن تعمل الدولة على تحقيق العدالة الاجتماعية وإدراج هذه المواد في قائمة المواد المدعمة في ميزانية 2026 ألا وهي الفارينة والمقرونة الخالية من الجلوتين.

وسعيا منا إلى تمكين العائلات الفقيرة ومحدودة الدخل من توفير الغذاء الأساسي وتخفيف العبء المالي الذي تتكبده العائلات المعنية بالأمر ولتفادي مزيد تكفل الدولة بالأمراض الناتجة عن استهلاك هذه الفئة للمواد الغذائية العادية بدلا من الخالية من الجلوتين، قمنا بإدراج هذا الفصل لتمكين العائلات الفقيرة ومحدودة الدخل المسجلة ببرنامج الأمان الاجتماعي من منحةٍ مالية شهرية تعادل منحة العائلات الفقيرة وذلك بعنوان مصاريف التكفل بنفقات الغذاء وذلك اثر تقديم تقرير طبي في الغرض من المؤسسات الاستشفائية العمومية إلى حين تحقيق العدالة الاجتماعية ودعم المواد الخالية من الجلوتين لكافة التونسيين.

نعول عليكم أصدقائي لأن هذه الفئة من الأشخاص الذين يعانون جوعا حقيقيا ولا يجدون ما يأكلونه فتصوروا أن 300 غرام من المقرونة يصل سعرها إلى 9000 مليم، في حين أن صندوق الأمان الاجتماعي يبذل جهودا ويقدم المساعدات لبعض العائلات، فلماذا لا نتيح الفرصة ليستفيد الجميع بشكل متساوٍ؟ اليوم سنقنن ونعلم جميعا أن برنامج الأمان الاجتماعي فيه عدة منح لمساعدة هذه العائلات وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

يعارض هذا الفصل الأستاذ هشام حسني، تفضل.

السيد هشام حسني

شكرا السيد الرئيس،

مرة أخرى أود أن أثمن الإجراءات الاجتماعية وهي في المجمل جيدة، لكن أود التذكير أولا في هذا الفصل لم ترد أي إحصائيات وتداعيات مالية لهذا الإجراء.

ثانيا، أذكر الزملاء في بقية الفصول نحن صادقنا في الفصل الأول من هذا القانون على أحكام الميزانية دخلا وإنفاقا وعجزا وبالتالي فإن أي إجراء فيه تداعيات مالية سيجبرنا على إعادة التصويت مرة أخرى على الفصل الأول وهو ما يتعارض مع الفصل 49 من القانون الأساسي للميزانية.

لذلك إذا كان هناك فصول أولا يجب أن نقدم تداعياتها المالية لكي نرى إن كانت كبيرة أم لا ويجب أن لا تمس بشكل كبير من الفصل الأول من هذا القانون لأننا حينها سندخل في التناقض مع أنفسنا لأننا صوتنا على الفصل وثانيا سنخالف الفصل 49 من قانون الميزانية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيدة وزيرة المالية تطلب الكلمة، تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

شكرا السيد الرئيس،

كما تعلمون فإن مشروع ميزانية الدولة لسنة 2025 أعطت أولوية قصوى للجانب الاجتماعي وقد تم تقديم حتى ميزانية وزارة الشؤون الاجتماعية حيث تم الترفيع في مختلف المنح المسندة على جميع المستويات مما يكرّس دعم الدولة للجانب الاجتماعي.

لكن السيد الرئيس، الفصل الإضافي المقترح مثلما قلنا اليوم هناك توازنات تتعلق بميزانية الدولة تم التصويت على كل المهمات وتم التصويت على الفصول من 1 إلى 11 المتعلقة بالتوازنات وهذا المقترح فيه نفقة إضافية لا نعرف حتى الآن مقدارها وهو ما يتعارض مع أحكام الفصل 49 من القانون الأساسي للميزانية و69 من الدستور.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا. الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت: 61 موافقون و19 محتفظون و39 رافضون. تمت المصادقة على هذا الفصل.

الكلمة للجنة، تفضل السيد مقرر اللجنة.

السيد المقرر

المقترح السابع من السادة النواب المحترمين: عادل ضياف وجلال الخدمي ونزار الصديق وأسماء الدرويش وريم الصغير وقد تم سحبه.

المقترح الثامن: امتياز جبائي عند توريد جرار مستعمل معد للاستعمال الفلاحي مقدم من السادة النواب المحترمين عادل ضياف وجلال الخدمي ونزار الصديق وريم الصغير وأسماء الدرويش وقد تم سحبه.

المقترح التاسع: تسوية المخالفات والجنح الديوانية موضوع محاضر ديوانية أو أحكام قضائية. مقدم من السادة النواب المحترمين: عادل ضياف وجلال الخدمي ونزار الصديق وأسماء الدرويش وريم الصغير وقد تم سحبه.

المقترح العاشر: إسناد امتياز ديواني لفائدة العسكريين وأعوان قوات الأمن الداخلي وأعوان الديوانة الذين تعرضوا لإصابات نتيجة اعتداءات إرهابية مقدم من السادة النواب المحترمين: عادل ضياف، جلال الخدمي، نزار الصديق، أسماء الدرويش، ريم الصغير وقد تم سحبه.

المقترح رقم 11: تيسير اقتناء المحلات المعدة للسكنى. مقدم من السادة النواب المحترمين: عادل ضياف وجلال الخدمي ونزار الصديق وأسماء الدرويش وريم الصغير.

ينقح الفصل 26 من القانون عدد 30 لسنة 2015 المؤرخ في 18 أوت 2015 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2015 كما يلي:

الفصل 26 جديد:

تنقح أحكام العدد 4 من الفقرة الأولى من الفصل 39 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات كما يلي:

الفوائض والعمولات المدفوعة بعنوان القروض المتعلقة باقتناء أو بناء مسكن واحد لا تتعدى كلفة اقتنائه أو بنائه 300 ألف دينار.

تطبق هذه الأحكام على عمليات الاقتناء أو البناء في إطار عقود بيع مرابحة.

تطبق هذه الأحكام على المبالغ التي يحل أجل استخلاصها ابتداء من غرة جانفي 2025.

لا تطبق هذه الأحكام على الأشخاص الذين يمتلكون مسكنا في تاريخ اقتناء أو بناء مسكن في إطار أحكام هذا العدد.

يرفع في المبلغ الوارد في الفقرة الثانية من الفصل 29 مكرر جديد من القانون عدد 17 لسنة 1990 المؤرخ في 26 فيفري 1990 المتعلق بتحويل التشريع الخاص بالبعث العقاري من 150 ألف دينار إلى 300 ألف دينار.

انتهى المقترح.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا من يدافع عن هذا الفصل؟

الكلمة للنائب المحترم السيد عادل ضياف، تفضل.

السيد عادل ضياف

شكرا السيد الرئيس،

في البداية أود أن أعرج على نقطة مهمة جدا، هذا القانون جاء في سنة 2015 وكانت نسبة التضخم في تلك الفترة 3.8% أما في سنة 2024 فقد بلغت نسبة التضخم 6.7% أي أنها تضاعفت تقريبا.

إذا أخذنا سعر الأسمنت في ذلك الوقت كان 7 دنانير أما الآن فسعره 17 دينار أي بزيادة قدرها 240%، أما الحديد 12 فقد كان سعره 19 دينارا في تلك الفترة والآن أصبح 33 دينارا أي بزيادة تقدر بـ 173%. بالنسبة إلى الآجر الوردي كان سعره 700 مليم في سنة 2015 والآن أصبح 1700 مليم أي بزيادة تقدر بـ 242% وباحتساب معدل الزيادة في هذه العناصر الثلاث نجد أنها تقدر بـ 218%.

اليوم قرض بقيمة 200 ألف دينار لا يمكن لأي شخص أن يجده حتى في الأحياء الشعبية وإذا نظرنا إلى أجور العمال نجد أنها تضاعفت أيضا فمثلا كان العامل يتقاضى 15 دينارا يوميا في سنة 2015 أما الآن فيتقاضى 30 دينارا وعامل البناء الذي كان يعمل مقابل 30 دينارا أصبح أجره الآن 60 أو 70 أو حتى 80 دينارا وهو بالكاد متوفر. أما سعر بناء المتر المربع بناء كامل تضاعف بقيمة 25% إلى 30% حيث كان المتر المربع الواحد يبنى بسعر 900 دينار أما الآن فقد أصبح سعره مليونا و200 ألف دينار، إلى أين نحن ذاهبون؟ الموظف لم يعد قادرا على شراء عقار أو بنائه.

إذا رفعنا سقف القرض من 200 ألف دينار إلى 300 ألف دينار أعتقد أننا سنمنح فرصة كبيرة لشريحة كبيرة خاصة المتوسطة والضعيفة حتى تتمكن من اقتناء أو بناء عقار في ظل هذا التضخم الكبير. نأمل أن ندعم هذه الفئة حتى تتمكن على الأقل من التخلص من عبء الإيجار واقتناء عقار يحفظ كرامتها شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يعارض هذا الفصل؟ السيدة الوزيرة طالبة الكلمة، تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

المقترح المقدم من قبل السيد النائب يثير الملاحظات التالية:

هذا الإجراء كما تقدم وذكر السيد النائب جاء في إطار قانون المالية لسنة 2019 وكان يهدف إلى تمكين الأشخاص الطبيعيين الذين يتحصلون على قروض لاقتناء أو لبناء مساكن لا تتجاوز قيمتها 200 ألف دينار. أود التأكيد على أن مبلغ 200 ألف دينار دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة مما يعني أن تكلفة المسكن أو البناء أو مصاريف البناء قد تصل إلى 226 ألف دينار. هذا الامتياز يمكن الأشخاص الذين يرغبون في اقتناء مساكن تصل 226 ألف دينار أو يبني مسكنا بتكلفة لا تتجاوز 226 دينار لديهم امتياز يتمثل في طرح فوائض القروض من قاعدة الضريبة. أريد أن أقول أن هذا الامتياز يشكل تكلفة كبيرة جدا على ميزانية الدولة وعندما نمنح هذا الامتياز هناك نفقة كبيرة من ميزانية الدولة.

يمكنني أن أخبركم أيضا أن من استفادوا من هذا الإجراء هم الأجراء بالأحكام السارية اليوم عبارة على زيادة في الأجر وقد تصل أحيانا الزيادة في الأجر إلى 150 دينارا شهريا من هذا الامتياز وعلى مستوى العائلة يستفيد الزوجان معا من هذا الامتياز وهذا في الحقيقة يشكل عبئا كبيرا على ميزانية الدولة.

إذن المقترح المقدم والمتعلق بالترفيع في هذا المبلغ فإن المبلغ يتعلق بقيمة البناء أو بقيمة الاقتناء التي يترتب عليها الامتياز وهذا سيتسبب في تكبد الخزينة خسائر في المداخيل الجبائية حيث إن العدد الكبير من الأشخاص الذين سيستفيدون من هذا الإجراء خاصة شريحة الأجراء مثلما ذكرت هي أكثر شريحة تتقدم للانتفاع بهذا الامتياز وهو عبارة على زيادة هامة في الأجور.

مررنا معكم فصلا يتعلق بمراجعة جدول الضريبة وهذه الفئة هي الأكثر استفادة من الترفيع في الأجور جراء مراجعة جدول الضريبة. وبالتالي السيد الرئيس، هذا المقترح فيه كلفة كبيرة ويتعارض مع الفصل 49 من قانون الميزانية والفصل 69 وأنا أؤكد وأكرر وفي الجلسة العامة السابقة أكدت عندما أقول يتعارض مع الفصل 49 أو الفصل 69 لا يتم أخذ ملاحظتي بعين الاعتبار.

أمامنا ميزانية وهناك مهمات وهناك توازنات وهناك فصول من 1 إلى 11 صادقتم عليها لا يعني هذا التغافل عن ملاحظتي عندما أقول إنه سيمس بالتوازنات. بكل صراحة السادة النواب يجب أن نكون مسؤولين أمام هذه الملاحظة عندما أسوقها فهي ملاحظة مهمة جدا والفصول من 1 إلى 11 تمت المصادقة عليها، عندما أقول يتعارض لا يجب المواصلة في المصادقة.

مسألة أخرى، هناك اقتراح من السيد النائب بشأن الترفيع في مبلغ الطرح من 300 مليون إلى 500 مليون بالنسبة إلى الاقتناءات لدى الباعثين العقاريين، يمكنني أن أخبركم أن المقترح الآن موجود في التشريع الجاري به العمل وإذا رجع السيد النائب إلى مجلة التسجيل سيجد أن المقترح وارد في مجلة التسجيل.

أعيد وأؤكد للسيدات والسادة النواب أن فيه كلفة كبيرة على التوازنات المالية ويجب أن نكون مسؤولين أمام التوازنات التي تمت المصادقة عليها.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، هذا فقط لتوضيح الأمر إذ أن هذا المقترح محصور في إطار عقود المرابحة فقط.

تفضل السيد رئيس اللجنة.

السيد عصام شوشان، رئيس لجنة المالية والميزانية

فقط للتوضيح، المرابحة في المنظومة البنكية تتعلق فقط بالبنوك الإسلامية. المقترح وجيه لكن المرابحة والمضاربة تتعلق فقط بالبنوك الإسلامية فهي ليست مثل جميع البنوك الأخرى.

هذه ملاحظة فنية تتعلق بعقود المرابحة. شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نقطة نظام للأستاذ ياسر القراري.

السيد ياسر القراري

شكرا السيد الرئيس،

الفصل 69 من الدستور يقول "مقترحات القوانين ومقترحات التنقيح التي يتقدم بها النواب لا تكون مقبولة إذا كان من شأنها الإخلال بالتوازنات المالية للدولة."

الفصل يتحدث عن مقترحات قوانين أو مقترحات تنقيح في حين أننا سيدتي الوزيرة لسنا في هذه الوضعية، نحن أمام مقترحات تعديل الفصول داخل قانون وليس تنقيح أو مقترحات قوانين.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

أستاذ ياسر سأقاطعك هذه ليست نقطة نظام. اتفقنا على أن نقطة نظام تمس مسألة إجرائية.

مجبور على قطع الكلمة لأن المضمون لا يتعلق بنقاط نظام.

الرجاء الاستعداد للتصويت على هذا الفصل.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

المؤيدون 45، المحتفظون 14، المعارضون 62. لم تتم المصادقة على هذا الفصل.

الكلمة للجنة، تفضل السيد مقرر اللجنة.

السيد المقرر

المقترح 12 مقدم من السادة النواب المحترمين: محمد شلغاف وحمادي غيلاني ومنال بديدة وأسماء الدرويش وظافر صغيري وتم سحب هذا المقترح.

المقترح 13 من السادة النواب المحترمين: ظافر صغيري، بديس بالحاج على ونجلاء اللحياني وهالة جاب الله ومحمد شلغاف وحمادي غيلاني ومنال بديدة وأسماء الدرويش.

إعفاء المؤسسات الصغرى والمتوسطة المتخلدة بذمتها ديون والمؤسسات الصغرى والمتوسطة الصادرة في حقها أحكام قضائية باتة لدى بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة من فوائض التأخير وجدول أصل الدين وأصل فوائض على عشرة سنوات مع مدة إمهال سنتين مع الإعفاء من دفع تسبقة لجدولة ديونها والاعتماد على نسب الفائدة الأصلية على أن تتجاوز الفائدة 10% من أصل الدين المتعاقد عليه وإيقاف التتبعات القضائية من التصنيف لدى البنك المركزي إلى الدرجة.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الأستاذ ظافر الصغيري يدافع عن هذا الفصل، تفضل.

السيد ظافر الصغيري

شكرا السيد الرئيس،

المؤسسات الصغرى والمتوسطة هي ركيزة أساسية للاقتصاد الوطني والدولة التونسية طيلة حياتها في قوانينها المالية تساعد المؤسسات الصغرى والمتوسطة وفي هذا الإطار أحدث بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة الذي تحمل مسؤوليته وساهم في تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة خاصة في المناطق الداخلية. لكن رغم استفادة عدد كبير من تدخل بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة لتمويل المشاريع فإن الأزمات المتتالية التي مرت بها البلاد من الثورة وبعدها جائحة كورونا وصولا إلى الظروف الاقتصادية الراهنة أدت إلى تفاقم صعوبات هذه المؤسسات وعجزها عن الإيفاء بالتزاماتها المالية تجاه البنك المذكور وحتى البنوك التجارية التي تمولها بالشراكة.

وفي الوقت الذي تتمكن فيه أغلب المؤسسات من التوصل إلى حلول مع البنوك التجارية لإعادة جدولة ديونها يواجه بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة عوائق قانونية تعطل مثل هذه الحلول فضلا عن اشتراط مقدمات مالية مجحفة مما يفاقم

الوضعية. أضف إلى ذلك أن الفوائد المرتفعة للتأخير تزيد من تعقيد الوضع المالي لهذه المؤسسات.

اعتماد هذا القانون الذي ندعو زملائنا جميعا إلى التصويت عليه سيتيح فرصة حقيقية للمؤسسات الصغرى والمتوسطة لتسوية وضعيتها المالية بطريقة مرنة، كما سيساهم في تحسين تصنيفها المالي لدى البنك المركزي مما يعزز من قدرتها على التعامل مع البنوك التجارية وضمان استمراريتها في السوق.

البنك المركزي من جهته سيقتصر دوره على تحديث التصنيفات ضمن منظومته الإعلامية دون التدخل المباشر مما يضمن الشفافية ويحسن صورة هذه المؤسسات أمام القطاع المالي بأسره.

هذه المؤسسات تعد بالمئات موجودة خاصة في المناطق الداخلية، هذه المؤسسات ما زالت تتعرض لصعوبات كبيرة وعمالها مسرحين وقد زادت نسبة البطالة واليوم نحن نساهم في إحداث شركات جديدة وأصلا هناك شركات موجودة في تونس وأصحابها يعانون.

الطلب هو مجرد جدولة للديون وليس إسقاطا لها.

ملاحظة أخيرة الفصل الذي تمت تلاوته في الجملة الأخيرة هي "الحط من التصنيف لدى البنك المركزي إلى الدرجة صفر"، هنا ستقوم اللجنة ومكتب اللجنة بإصلاح ذلك لأننا قدمناها بهذه الصيغة. شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا من يعارض هذا المقترح؟ لا يوجد معارض لهذا المقترح.

السيدة الوزيرة تطلب الكلمة، تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

في الجلسة التي تمت مع لجنة المالية ومع كافة النواب بخصوص النقاش حول مقترحاتهم الموجودة لدي تم سحب هذا المقترح تبعا للتوضيحات التي قدمتها في حين أنني أراه مقدما مرة أخرى.

قدمت السيد الرئيس في لجنة المالية لجميع الحضور بما فيهم صاحب المقترح وفسرت له أن هذا ليس من مجال قانون المالية. المقترح الذي تم طرحه هو من مجال تصرف البنك المعني الذي تحدث عنه واليوم في إطار التصرف العادي للبنك يقوم بإعادة جدولة الديون.

أريد أن أقول أن المقترح الذي تم شرحه في اللجنة ليس ضمن مجال القانون. الحالات التي ذكرها السيد النائب المحترم تتم دراستها حالة بحالة من قبل البنك ويجب أن تتوفر شروط معينة مثل مخطط أعمال مرفوق ببرنامج إنقاذ والنظر في الوضعية الحرجة للمؤسسة المعنية. كل هذه المعطيات هي التي تعطي الإمكانية للبنك للقيام بإعادة الجدولة.

أريد أن أذكر في هذا الخصوص أن المؤسسات الصغرى والمتوسطة تعرفون هذه السنة في قانون المالية وحتى في قانون المالية الفارط، الدولة دائما لها دعم متواصل لهذه الفئة من خلال خطوط التمويل التي وضعتها في متناولها وكذلك من خلال برنامج وآليات إعادة الهيكلة المالية التي وضعتها الدولة لفائدة هذه المؤسسات وحتى في قانون المالية لسنة 2025 تضمن إجراءات لدعم إعادة الهيكلة المالية للمؤسسات الصغرى والمتوسطة عبر إنشاء آلية ضمان بمبلغ 20 مليون دينار تمكن من ضمان تمويلات بمبلغ 100 مليون دينار لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة.

كما تعرفون الامتياز الجبائي المتعلق بإعادة الهيكلة المالية تم التمديد فيه في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2025، مددنا في هذا الامتياز إلى حدود موفى سنة 2026.

المسألة تتعلق بتصنيف أو بمراجعة التصنيف، كما تعلمون مراجعة التصنيف هذا ليس من مشمولات القانون بل من مشمولات المقاييس التي يعتمدها البنك المركزي في إطار تصنيف الديون وتابع لمناشير البنك المركزي.

أما من الناحية التطبيقية، فإن المقترح الذي قدمه السيد النائب ليس من مجال القانون بل يدخل اليوم في إطار التصرف داخل البنك الذي تقوم الدولة بتدعيمه في إطار إعادة الهيكلة.

لكن أود أن أقول أنه حتى على المستوى التطبيقي يطرح هذا المقترح إشكالا بخصوص المؤسسات التي سيتم تمويلها بصفة تشاركية بين بنك المؤسسات الصغرى والمتوسطة والبنوك الأخرى باعتبار أن بنك المؤسسات الصغرى والمتوسطة يتدخل بصفة منفردة ويمكن أن يتدخل بصفة مشتركة في إطار شراكة مع بنوك أخرى وهذا يعني أنه يمثل إشكالا على مستوى التطبيق.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا نمر إلى التصويت على هذا الفصل.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت: 70 موافقون، 11 محتفظون، 44 رافضون. تمت المصادقة على هذا الفصل.

نرفع الجلسة لمدة ساعة كاملة لتناول وجبة الغداء.

(كانت الساعة الثانية ظهرا وخمسة وثلاثين دقيقة)

استئناف الجلسة

(كانت الساعة الثالثة ظهرا وخمسين دقيقة)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

لدينا طلب صادر عن النائب المحترم السيد بلال ابن المشري حول شأن جهوي داخلي عاجل.

الكلمة للأستاذ بلال ابن المشري، تفضل.

السيد بلال ابن المشري

شكرا سيدي الرئيس،

أترحم على الأستاذ الفاضل جلولي رحمه الله الذي أضرم النار في جسده وقد قيل في وسائل التواصل وتداوله الكثيرون "مات المربي لأن ولدك موش متربي". أريد أن أقول أن هذه الجملة ليست صحيحة، الحقيقة وأنه مات المربي لأنه قد تعرض إلى هرسلة نستنكرها، تعرض إلى فيديوهات مركبة نشرت في علاقة به وتم هرسلته في وسائل التواصل وفي غيرها ولم يكتفوا بهذا بل تم هرستله حتى من قبل إدارته واليوم الأساتذة معتصمون يطالبون بحقهم في حماية المربي.

نطالب وزارة التربية بإصدار قانون لحماية المربي، من غير المعقول أن وزارة التربية وكل السلط تقوم على وسائل التواصل

الاجتماعي وفيديوهات مركبة وتهرسل الأستاذ وتوجه له أسئلة قميئة من قبيل "أهنت أو أسأت إلى صورة المربي ما ردك؟ "هذا حكم وليس استجواب هذا "jugement" وليس "questionnaire".

أريد أن أقول لكافة المربين بأننا نساندهم وأريد أن أقول لكل الشعب التونسي أنه من غير المعقول ومن غير المنطقي كلما يقترف أستاذ خطأ يتم مهاجمة كل الأستاذة وكلما يقترف تلميذ خطأ نهاجم كل التلاميذ، الخطأ في منظومة تربوية فاشلة، يجب القطع معها في أقرب الآجال وإصلاحها، هؤلاء المراهقين هم ضحايا لمنظومة تربوية فاشلة طيلة عقود وسنوات، يجب اليوم القطع معها.

اليوم الأستاذة وباسم كل مربي الشابة الذين يطالبون بحقهم وبصفتي نائب عن الجهة فإنني أساند وأساندهم وأساند كافة مربي تونس وأساند أيضا كافة المربين والإطار التربوي في إصلاح منظومة حقيقية للتربية، ونقول اليوم ونؤكد أنه لابد من ضبط النفس لا يجب أن ندخل في صدام فيما بيننا تلاميذ وأولياء ومربين فكل هؤلاء لمنظومة تربوية واحدة يجب التعامل مع هذه الظواهر المجتمعية المعقدة بتعقيداتها بشكل من العقلانية وليس برمي التهم جزافا كما يحصل.

أريد أن أؤكد على دعمنا لكافة المربين وعن حقهم في وجود قانون يحميهم وكفانا هرسلة فالأستاذ بعد الاستجواب الذي وجه له قال يريدون تدميري، اليوم خسرنا أستاذا ومربيا لابد اليوم من عودة قيمة المربي "قف للمعلم ووفه التبجيل كاد المعلم أن يكون رسولا" رحم الله هذا المربي.

في شأن آخر جهوي، انطلق بعض الفلاحين في الاحتجاج على أزمة الزيتون...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، تعازينا إلى عائلة المرحوم الأستاذ فاضل جلولي ونسأل الله أن يغدق عليه رحمته الواسعة وأن يسكنه فراديس جنانه.

علينا بالفعل أن نطرح هذه الإشكاليات التي أصبحت في مجتمعنا وعلينا أن نجد أعذارا في مخزوننا الثقافي والحضاري، فما قاله أحمد شوقي: "إنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا" هذا مشكل أخلاقي في المجتمع ولا بد من معالجته من هذه الزاوية أولا ثم يتدخل القانون في مرحلة ثانية.

ولذلك نهيب بكافة أفراد المجتمع بأن يلتفتوا إلى هذه المسألة بكل جدية وأن يعالجوا هذه المسألة بعمق لأن ذلك سينتج عنه عواقب وخيمة لا قدّر الله.

تعازينا مجددا لعائلة الفقيد ومواساتنا لكل من عاشره وأتوجه إلى كافة أفراد الشعب التونسي بدون استثناء بأن يعالج هاته المسألة معالجة جدية، شكرا لكم.

مواصلة النظر في فصول مشروع قانون المالية لسنة 2025

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نعود إلى أعمال جلستنا وأحيل الكلمة إلى اللجنة.

السيد المقرر

المقترح الموالي من السادة النواب المحترمين: ظافر صغيري، بديس بالحاج علي، نجلاء اللحياني، هالة جيب الله، محمود شلغاف، حمادي غيلاني، منال بديدة، أسماء الدرويش وقد تم سحب هذا المقترح.

فصل إضافي مقترح من السادة النواب: ظافر صغيري، بديس بالحاج علي، محمود شلغاف، حمادي غيلاني، منال بديدة، أسماء درويش وقد تم سحبه.

المقترح رقم 16 والمقترح الموالي من النواب المحترمين: ظافر صغيري، بديس بلحاج علي، محمود شلغاف، حمادي غيلاني، منال بديدة، أسماء الدرويش وقد تم سحبه.

المقترح الموالي من السادة النواب المحترمين: ظافر صغيري، محمود شلغاف، حمادي غيلاني، منال بديدة، أسماء الدرويش وقد تم سحبه.

المقترح رقم 18 من السادة النواب المحترمين: ياسر قراري، عماد الدين سديري، ريم المعشاوي، محمد أمين مباركي، فاتن النصيبي، أبو بكر يحيى، مسعود قريرة، محمود الشعباني، رياض بلال، محمد السعيداني، جلال خدمي، عادل ضياف، أسماء الدرويش، ريم الصغير، محمد بن حسين، عبد الرزاق عويدات وقد تم سحبه.

المقترح رقم 19 من السادة النواب المحترمين: رياض بلال، يسري البواب، صابر المصمودي، حسن جربوعي، عمر بن عمر، نجلاء اللحياني، إلياس بوكوشة، سيرين المرابط، معز برك الله

إضافة فصل حول تخفيف العبء الجبائي:

الفصل 17:

1)تضاف إلى الفصل 38 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات النقطة 27 والنقطة 28 فيما يلي نصهما:

27- جرايات الأيتام وجرايات العجز عن ممارسة النشاط غير الناتج عن العمل التي تصرف طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل المتعلقة بالضمان الاجتماعي.

28- جرايات التقاعد التي تصرف طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل.

2-تطبّق أحكام الفقرة الأولى من هذا الفصل على الجرايات المدفوعة الواردة بالنقطة 27 ابتداء من غرة جانفي 2025.

3-تطبّق أحكام الفقرة الأولى من هذا الفصل على جرايات التقاعد الواردة بالنقطة 28 وذلك بطريقة تدريجية وبنسبة تخفيف لا تتجاوز 60% من مبلغ الاقتطاع الأصلي، ابتداءً من غرة جانفي 2026 تتوزع على3 سنوات.

انتهى المقترح.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يدافع عن هذا المقترح؟ السيد النائب المحترم السيد رياض بلال.

السيد رياض بلال

شكرا سيدي الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

زميلاتي زملائي المحترمين،

"إن كانت الدنيا دنيا" فإن هذا المقترح لا يحتاج إلى دفاع أو إلى تبريرات. المتقاعدون قاموا بواجبهم الجبائي طيلة 35 إلى 40 عاما وكان من باب أولى وأحرى أن يقع إعفاؤهم تماما من الضريبة على الدخل ضمن الشرائح المعفاة في الفصل 38 من مجلة الضريبة.

نحن كنواب شعب راعينا ظروف البلاد وظروف المالية العمومية وقلنا لنتوجه في التخفيف من العبء الجبائي ولا إلى الإعفاء التام.

زميلاتي زملائي المحترمين،

المتقاعد في تونس لا يزال يتحمل أعباء ومسؤوليات فجراية التقاعد ما زالت تساهم في المعيشة والدراسة والعلاج وظاهرة البطالة التي تتحملها جرايات المتقاعد الذي لا يزال ينفق على أبنائه العاطلين عن العمل وظاهرة العمل الهش كذلك تتحملها جراية التقاعد حيث يتقاسم المتقاعد الذي يتحمل المسؤولية مع أبنائه ذوي الأعمال الهشة وكذلك غلاء المعيشة وارتفاع أسعار الأدوية يؤثر على القدرة الشرائية للمتقاعدين.

زميلاتي زملائي المحترمين،

بلغتني معلومة تفيد بأن هذا القانون سيكون له "impact budgétaire" كبيرة جدا بقيمة 900 مليون دينار إلا أننا ارتأينا تسهيل الأمر على الوزارة وتخفيفه واقترحنا أن تتم العملية على ثلاث سنوات بمعدل 20% شهريا.

في الختام أؤكد أن هذا حق وليس مِنة، كما أذكر بأن ميزانية 2024 تعاني من عجز قدره 10 آلاف مليار دينار نحن لا ندري من أين سنأتي بهذا المبلغ؟ لقد تمكنا من توفير هذا المبلغ وكذلك ميزانية 2025، هل أننا عجزنا عن توفير مبلغ التخفيف هذا؟

لدينا ثقة السيدة الوزارة بأن وزارتكم وأن إطاراتها الكفأة ستجد الحل إن شاء الله وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يعارض هذا المقترح؟ السيدة الوزيرة تطلب الكلمة.

السيدة وزيرة المالية

شكرا سيدي الرئيس،

كما ذكر السيد النائب المحترم فإن الإجراء أو الفصل المقترح يتضمن انعكاسا كبيرا وكبيرا جدا وهذا الانعكاس المالي يقدر بـ 902 مليون دينار، الله غالب في كل تدخل علي أن أقول وأعيد كيف يمكننا القيام بالتوازنات وكيف يكون الانعكاس على التوازنات، لقد ذكرت هذا في الحقيقة العديد من المرات، أريد أن أفسر وأن أقول بأن لدينا توازنات على سنة 2025 وذكرنا بأن التوازنات مضبوطة وأنه تم ضبها من خلال تأثير الإجراءات الجبائية المنصوص عليها في قانون المالية، التوازنات تأخذ بعين الاعتبار تأثير هذه التوازنات وإلى جانب قانون المالية لسنة 2025 هناك توازنات وقد وصلكم هذا في ملحق للميزانية على المدى المتوسط التي تتراوح بين سنة 2025 و2026 و2027 والتوازنات مضبوطة من خلال هذه الميزانية متوسطة المدى وهي تأخذ بعين الاعتبار حتى التراجع التدريجي في العجز الأولي للميزانية ونحن نرتقب أن يتقلص نهائيا هذا العجز خلال سنة 2027، هذا من ناحية التوازنات.

الآن من ناحية الفئة المعنية بهذا المقترح وهي فئة المتقاعدين وكلنا في عائلاتنا لدينا المتقاعدين وغدا نحن أيضا سنحال على التقاعد، أريد أن أقول بأن المتقاعدين بالذات فقد خصهم المشرع بنظام تفاضلي على مستوى الضريبة المستوجبة على جرايات المتقاعدين منها الطرح المتعلق بالعنوان الذي يطرح من أساس الضريبة بالنسبة إلى المتقاعدين المتمثل في 25 % خلافا للطرح بقيمة 10 % بالنسبة إلى الأجراء، هذا الامتياز الأول. الامتياز الثاني هو أن كل المتقاعدين ينتفعون أيضا بطرح من جراياتهم بـ 5 آلاف دينار وهذه الشريحة تعتبر الشريحة المعفاة كل هذه الشريحة تنتفع بهذا المبلغ.

أيضا أريد أن أقول أنه بموجب تنقيح جدول الضريبة على الدخل الذي قمتم بالمصادقة عليه والذي تكلف على ميزانية الدولة 695 مليون دينار وقد أخذنا هذا بعين الاعتبار في التوازنات أكثر شريحة وأكثر فئة ستنتفع بالترفيع في الأجور كل حسب جرايته هي الجرايات التي تصل إلى ما يقارب 4 آلاف دينار شهريا أي أصحاب الجرايات التي تصل جراياتهم إلى 4 آلاف دينار كل هؤلاء سينتفعون بزيادة في جراياتهم بموجب تطبيق جدول الضريبة على الدخل الجديد.

وبالتالي في الحقيقة ما أريد أن أقوله أنه بكل هذه الجوانب التفاضلية على مستوى جدول الضريبة على الدخل التي سينتفعون بها علاوة على الطرحات التي يمنحها لهم القانون كما أن المقترح الذي قدمه السيد النائب المحترم وتكلفته التي تقدر سنويا بـ900 مليون دينار وحتى وإن اقترح السيد النائب المحترم التجزئة فإن كل ذلك سيكون له انعكاس كبير على التوازنات المالية وهذا مخالف للفصل 49 من قانون الميزانية ومن الفصل 69 من الدستور.

وبالتالي السيد الرئيس، سيكون لهذا المقترح تأثير كبير جدا وأرجو أن يتفهم السادة النواب الانعكاس الكبير على التوازنات.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء الاستعداد للتصويت على هذا الفصل.

الإذن بالتصويت.

الانتهاء من التصويت.

63 موافقون، 10 محتفظون و47 رافضون. وقعت المصادقة على هذا الفصل.

الكلمة للجنة، تفضلي السيدة الوزيرة.

الكلمة للسيدة الوزيرة تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

نرفع الجلسة سيدي الرئيس، إن مرور هذا الفصل في الحقيقة بالانعكاس الكبير على التوازنات، نرجو رفع الجلسة لمدة خمسة عشرة دقيقة، في الحقيقة إن كان فصل كهذا مع كل التبريرات والتفسيرات التي قدمتها وانعكاس 900 مليون دينار وأصحاب الجرايات ابتداء من 4 آلاف شهريا أو أكثر سيتم الترفيع في جراياتهم والفصل يمر، بكل صراحة سامحوني أرى أن في الفصول الأخرى التي لها انعكاسات على التوازنات، هنا قانون المالية لا يستقيم والتوازنات لن تستقيم سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نرفع الجلسة لمدة خمسة عشر دقيقة.

(كانت الساعة الرابعة وعشرة دقائق مساء)

استئناف الجلسة
ومواصلة النظر في فصول مشروع قانون المالية لسنة 2025

(كانت الساعة الرابعة والنصف مساء)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نستأنف الجلسة، الأستاذ عماد أولاد جبريل طلب الكلمة، تفضل.

السيد عماد أولاد جبريل

شكرا سيدي الرئيس،

هناك بعض الفصول فيها تضارب مع الفصول التي صوتنا عليها وهناك فصول ستلتحق بالإضافات، لدينا فصلين سنضطر للرجوع إليهما حسب النظام الداخلي على معنى الفصل 112 ونخشى أن تعاد هذه العملية عديد المرات وسنعود بعد ذلك لها وسنضيع الكثير من الوقت.

سيدي الرئيس، اقتراحي باسم الكتلة المستقلة أطلب رفع الجلسة لمدة ساعة لتجميع كل المقترحات التي تم الاتفاق عليها مع اللجنة ويكون ذلك بحضور السيدة الوزيرة ونرى معها إمكانية تمرير هذه القوانين من عدمه وذلك ربحا للوقت لنزيل التناقضات الموجودة بين الفصول السابقة واللاحقة مع الشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الأستاذ صابر المصمودي باعتبارك رئيس كتلة تفضل هل توافق على هذا المقترح أم لا؟

السيد صابر المصمودي

في الحقيقة لقد جلسنا مع السيدة وزيرة المالية بالأمس وهذا اليوم لذلك إن كان هناك استعداد من قبل الزملاء للتفاعل مع المقترحات، بالعكس اقتراح الزميل عماد ممتاز، إن لم يكن هناك تفاعل نواصل وبعد ذلك...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد رئيس كتلة الأحرار هناك طلب تقدم به الأستاذ عماد هل أنت موافق عليه أم لا؟

السيد صابر المصمودي

أنا موافق على هذا المقترح.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الأستاذة آمال.

السيدة آمال المؤدب

أنا أوافق مع ما قدمه السيد عماد.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الأستاذة منال بديدة باعتبارك تمثلين غير المنتمين، تفضلي.

السيدة منال بديدة

السيد الرئيس، نعم أنا أوافق على مدة ساعة وسنحاول إقناع السادة الزملاء بإيجاد صيغة توافقية في بقية الفصول.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نرفع الجلسة لمدة ساعة.

(كانت الساعة الرابعة وأربعين دقيقة مساء)

استئناف الجلسة

(كانت الساعة السابعة وخمسين دقيقة مساء)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

ما وقع الاتفاق عليه مع السيدة الوزيرة ومع السادة رؤساء الكتل يجب أن يكون أمام منصة الرئاسة ولذلك سوف أرفع الجلسة لمدة خمسة عشرة دقيقة حتى يأتي المكتوب واضحا.

(كانت الساعة السابعة واثنتين وخمسين دقيقة مساء)

استئناف الجلسة ورفعها

(كانت الساعة الثامنة وخمسة وعشرين دقيقة مساء)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نستأنف الجلسة.

قررنا رفع الجلسة واستئنافها غدا على الساعة العاشرة صباحا.

(كانت الساعة الثامنة وخمسة وعشرين دقيقة مساء)